

قرار رئيس هيئة الدواء المصرية رقم (٢٧٢) لسنة ٢٠٢٢

رئيس هيئة الدواء المصرية:

بعد الإطلاع على:

- قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم (١٢٧) لسنة ١٩٥٥؛
- وعلى قانون رقم (١٨٢) لسنة ١٩٦٠ بشأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والإتجار فيها وتعديلاته؛
- وعلى القانون رقم (١٥١) لسنة ٢٠١٩ بشأن إنشاء هيئة الدواء المصرية، ولائحته التنفيذية؛
- وعلى الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١؛
- وعلى الاتفاقية الخاصة بالمؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١؛
- وعلى فتوى الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بمجلس الدولة رقم ٦٣٤/١/٥٨ بجلسة ٢٠٢١ / ٨ / ٧؛
- وعلى توصيات اللجنة الثلاثية المشكله من ممثلي هيئة الدواء المصرية، ووزارتي العدل والداخلية، والمنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٣ / ٢٠٢٢؛
- وبناءً على ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للسياسات الدوائية ودعم الأسواق بهيئة الدواء المصرية؛

قرر

(المادة الأولى)

تضاف المجموعة الآتية، ومشتقاتها، وأملاحها، ونظائرها، واستراتها، وإيثراتها، وأملاح نظائرها، واستراتها، ومستحضراتها، أينما وجدت، إلي القسم الثاني من الجدول رقم (١) الملحق بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ١٩٦٠ بشأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والاتجار فيها:

الاسم باللغة العربية: نيتازين
الاسم باللغة الانجليزية: Nitazenes

IUPAC NAME:1H-1,3- BENZIMIDAZOLE

ومنها إيسوتونيتازين: Isotonitazene

(N, N-diethyl-2 [2- [(4-isopropoxyphenyl) methyl] -5-nitro-benzimidazole-1-yl] ethanamine

(المادة الثانية)

يتم نقل مادة الايسوتونيتازين Isotonitazene من البند الخاص بها بالقسم الثاني من الجدول رقم (١) إلى مجموعة النيتازين Nitazenes ، وذلك لاعتبارها من مركبات هذه المجموعة.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالى من تاريخ نشره.

رئيس

هيئة الدواء المصرية

أ.د. تامر محمد عصام

تحريراً فى : ٢٠٢٢/٥/١٢